[258] عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن الوصية ؟ فقال: هي حق على كل مسلم. ورواه الصدوق بإسناده عن محمد بن الفضيل، مثله (1). محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن الفضيل، مثله (2). [24541] 3 - وعنه، عن فضالة، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام) أنه قال: الوصية حق على كل مسلم. [24542] 4 - وبإسناده عن يونس بن عبد الرحمن عن المفضل بن صالح، عن زيد الشحام قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الوصية فقال: هي حق على كل مسلم. [24543] 5 - وفي (المصباح) قال: روي أنه لا ينبغى أن يبيت إلا ووصيته تحت رأسه. [24544] 6 - محمد بن محمد بن النعمان المفيد في (المقنعة) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) الوصية حق على كل مسلم. [24545] 7 - قال: وقال (عليه السلام): ما ينبغى لامرئ مسلم أن

---

(1) الفقيه 4: 134 / 462. (2) التهذيب 9: 172 / 702. 3 - التهذيب 9: 172 / 701. 4 - التهذيب 9: 172 / 703. 5 - مصباح المتهجد: 14. 6 - المقنعة: 101. 7 - المقنعة: 101. (*)